صلاة الليل مثنى مثنى

س163: هل يجوز للإمام في صلاة التراويح أن يصلي أربع ركعات بسلام واحد سواء جلس للتشهد الأول، كالظهر مثلا، أم لم يجلس؟ الجواب: ثبت في الصحيح قول النبي -صلى الله عليه وسلم- { صلاة الليل مثنى مثنى } وفي صحيح مسلم عن عائشة: { وكان يقول في كل ركعتين التحية } وهذا يفيد السلام من كل ركعتين، وهكذا المنقول عن الصحابة والأئمة في صلاة التراويح ولكنهم كانوا يطيلون القيام والأركان فيستريحون بعد كل أربع ركعات؛ ولذلك سموا هذه الصلاة بالتراويح.
وأما الوتر فيجوز سرده في ثلاث ركعات بسلام واحد، أو خمس ركعات، أو سبع، يسلم في آخرهن كما ثبت ذلك عن عائشة في الصحيح، وبكل حال يكره سرد أربع ركعات في صلاة التهجد، وقول عائشة: يصلي أربعا... إلخ؛ أي بسلامين كما ذكرت في الحديث الآخر.